

دروس الحرم | البث المباشر | مختصر صحيح البخاري | لمعالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري

سعد الشثري

درس جديد من دروسنا في قراءة صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جناته لعلنا نستمتع لبعض الاحاديث لعل الله

عز وجل ان ييسر لنا فهمها استنباط الاحكام المشتملة عليه هذه الاحاديث - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما ان رجلا من

الانصار قد شهد بدرا - 00:00:30

الزبير عند النبي صلى الله عليه وسلم في سراج من الحرة التي يسقون بها النخل كلاهما فقال الانصاري سرح الماء يمر فابى عليه

واختفى اختصما عند النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال - 00:00:57

فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم للزبير اسقيا زبير فامرته بالمعروف ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال يا رسول

الله ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسقيا زبير - 00:01:14

ثم احبس الماء حتى يرجع ويبلغ الماء الى الجدر. ثم امسك ثم ارسل الماء الى جارك. واستوعى للزبير رسول الله صلى الله عليه واله

وسلم حينئذ حقه. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأى ساعة له - 00:01:34

الانصاري فلما احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم استوعى للزبير حقه في صريح الحكم. فقال الزبير والله اني لاحسب

انها لاحسب ان هذه الاية نزلت في دارك. فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم - 00:01:54

قال ابن شهاب فقد رت الانصار والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس حتى يرجع الى الجدر وكان ذلك الكعبيين قوله

في هذا الحديث ان رجلا من الانصار قد شهد بدرا خاصم الزبير - 00:02:14

في ان الرجل قد يكون له مكانة ومنزلة وفضل ومع ذلك يقع بينه وبين غير شيء من الخصومات الحديث صاحب الولاية او من ولاه

صاحب الولاية. من اجل الفصل بين بين الخصوم فيما - 00:02:34

بينهم من خصومات وقوله في سراج من الحرة حارة ارض من اراضي المدينة تكون ذات حجارة حادة وهي في الغالب سوداء اللون

وكانوا لا يستطيعون ان يزرعوها ولا تستطيع الابل ان تمر بها - 00:03:02

وكانت المدينة محاطة في اغلب جهاتها بحرات متعددة واما الشراج فهي فتحات في الارض تكون مسيلا للماء تجري معها السيول

وقال تنازع الزبير في سراج من الحرة التي يسقون بها النخل - 00:03:32

يعني ان هذه السراج وهي مسيل الماء اذا جاء السيل كانوا يأخذون من هذا السيل لمزارعهم ونخيلهم يسقون بها قال فقال الانصاري

سرح الماء اي اتركوا الماء يمشي ولا تحبسه عندك في مكان - 00:04:01

في زراعتك سرح الماء يمر. المراد ماء السيل فأبى الزبير عليه ورأى ان يسقي لنفسه وان يحبس ما رغب فيه من الماء فالانصاري

يقول الماء ماء عام. وهو فضل من الله لعموم الناس - 00:04:28

قد قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس شركاء في ثلاث ذكر من ذلك الماء والزبير يقول هذه ارضي والماء قد جاء اليها. ولي الحق

في تصرفي في اي تصرف في ارضي وبالتالي لن ارسل الماء الى من بعدي حتى تستكمل - 00:04:54

الحاجة منه غاب الزبير ارسال الماء واختصم عند النبي صلى الله عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير هي
اوصل الماء الى نخيلك واشجارك ثم اطلق الماء لجيرانك - [00:05:22](#)

فامر بالمعروف يعني انه اشار عليه بصلح يتضمن ان يحسن الزبير الى جاره الانصاري وان يتنازل عن بعض حقه قال ثم ارسل الماء
الى جارك وفي هذا ان القاضي - [00:05:46](#)

وصاحب الولاية قد يشيرون بالصلح في ما بين المتخاصمين على جهة الشور والنصيحة وذلك قبل ان يقضي القاضي بما يراه بما
يراه محققا للعدل بينهما وفي هذا الدلالة على ان صاحب الملك الاعلى - [00:06:08](#)

يشرب قبل صاحب الملك الاسفل وانه يجوز له ان يمسه او ان يسقي زرع ونخيله قبل صاحبه الاسفل في الملك قال فغضب
الانصاري اي انه اراد ان يكون الماء مشتركا - [00:06:40](#)

فيسقنا جميعا وقال الانصاري يا رسول الله من كان ابن عمك عبد الله بن الزبير الزبير بن العوام ابن عمه النبي صلى الله عليه وسلم
وامه بنت عبد المطلب عمه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:04](#)

واظن ان اسمها اروي قال فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم بان الانصاري اتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه
جار مع الزبير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير اي اسق نخيلك من ماء السيل - [00:07:29](#)

ثم احبس الماء اي لا تطلق الماء مباشرة. بل احبس ماء السيل حتى يرجع ويبلغ الماء الى الجدر هذا حكم قضائي. والاول كان صلحا
ليتنازل الزبير عن بعض حقه وفي هذا ان الامام والقاضي قد يشير بالصلح على المتخاصمين قبل - [00:08:00](#)

من يحكم بالحكم البات ثم اذا ابوا الصلح فانه يذهب الى القضاء بينهما بحكم جازم وفي هذا رغبة الشريعة في ان يكون هناك صلح
بين المتخاصمين احسن لقلوبهم واجمع لكلماتهم. واذا لم يمكن الصلح فحينئذ نحتاج الى - [00:08:33](#)

قال واستوعى اي استوعب واستكمل للزبير حقه وذلك بانه في الاول قال له اسقي ثم اطلق الماء وهنا قال له احبس الماء حتى يبلغ
الى الجدر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأي سعة له وللانصار - [00:09:04](#)

يعني خطة صلح يتنازل فيها الزبير عن بعض حقه فلما احفظ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لو تكلم عليه وطعن في
صلحه وفي ما شرب به على الزبير فحينئذ اتى بالحكم - [00:09:36](#)

القضائي التام فاستوعى واستوعب للزبير حقه في صريح الحكم مراد صريح الحكم اي القضاء الذي قضاه وقال الزبير والله اني
لاحسب ان هذه الاية نزلت في ذلك فيه اجتهاد الصحابة في معرفة اسباب نزول الايات - [00:09:59](#)

وذلك بقوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم خرج مما قضيت ويسلموا تسليما وقوله فلا
وربك اقسم الله بنفسه قولي لا يؤمنون - [00:10:31](#)

نفى اصل الايمان عن من لم يرضى باحكام الشريعة واذا كان ذلك عدم رضا بكل الشريعة فنفي الايمان نفى لجميعه قال ابن شهاب وهو
الزهري وهو من علماء التابعين قال فقدرت الانصار والناس - [00:10:53](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس الى يده حتى يرجع الى الجدر بان ذلك الى شعبين فيمسك الانسان مع السيل ويجوز
له ان يمسه الى ان يبلغ كعبين - [00:11:22](#)

ثم بعد ذلك يطرق الماء لجيرانه احسن الله اليكم قال عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عذبت
امراة في هرة حبستها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار - [00:11:42](#)

نار قال فقال والله اعلم لا انت اطعمتها ولا اتقيتها حين حبستها ولا انت ارسلتها من خشاش الارض قوله عذبت امراة في هرة فيه
وجوب احترام الحيوان تحريم تعذيبه وفي هذا - [00:12:07](#)

بيان اشتملت عليه الشريعة من الرحمة حتى بالحيوانات غير المأكولة وقوله حبستها قيل بانها اغلقت عليها وقيل ربطتها. وقد ورد
في بعض روايات الحديث انها ربطتها قال فلم تطعمها اي لم تجعل عندها طعاما - [00:12:31](#)

في هذا تحريم حبس البهائم حتى تموت وفي هذا فضيلة اطعام الحيوانات حتى ولو كانت غير مأكولة. لقوله فلم تطعمها ولم تدعها

تأكل من خشاش الارض. فيه تحريم حبس الحيوان لمن لا يقوم باطعامه - [00:12:59](#)

حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النار في هذا اشارة الى ان هذا الذنب كبيرة من كبائر الذنوب لانه اذا تواعد على ذنب بالنار دل ذلك على انه من الكبائر وفي هذا - [00:13:30](#)

فضيلة السقي والاطعام فانه لو اطعمت المرأة هذه الهرة وسقتها لسلمت من هذه العقوبة فاذا كان هذا في الهرة غير مأكولة اللحم وهي من الحيوان ان ذلك في الانسان وفي الحيوان المأكول من باب اولي - [00:13:51](#)

وفي الحديث فضيلة سقي الماء وعظم الاجر المترتب عليه في هذه الاية في هذا الحديث ايضا من الفوائد تبكي صاحب المعصية فانه خاطبها فقال لا انت اطعمتها ولا سقيتها حين حبستها - [00:14:19](#)

ولا انت ارسلتها فاكلت من خشاش الارض قد يكون المقصود بذلك انها تخاطب به يوم القيامة على جهة التقرير لها اذا ورد في بعض روايات الحديث انه قال لا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها وفي لفظ - [00:14:48](#)

تركها احسن الله اليكم. قال رحمه الله عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال والذي نفسي بيده لاذودن رجالا عن حوضي كما تذاذ الغريبة من الابل عن الحوض. يرد علي الحوض يوم القيامة رهط من اصحابي. فيجلون عن الحوض - [00:15:13](#)

فاقول يا رب اصحابي فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعدك. انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرة قوله في هذا الحديث والذي نفسي بيده به قسم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:36](#)

وفيه اليمين قبل ان تطلب من اجل تأكيد الامر وقوله لاذودن اي لامنعن رجالا عن حوضي هذا اثبات الحوض يوم القيامة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دلالة على ان الابار والاحواض تملك - [00:15:54](#)

اخوانا ملاكها او يجوز لهم ان يمنعوا احدا من الورود على ذلك الحوض تعلم كما تزداد الغريبة من الابل عن الحوض وذلك ان الانسان اذا جاء بابل الى حوض مياه - [00:16:24](#)

واراد ان يسقيها قد يدخل معها بعير غريب ليس منها سيقوم صاحب الابل بطرد هذا البعيد الغريب من اجل الا الا يضايق ابله وقد يحدث من بعض الافعال التي تؤذي ابله - [00:16:47](#)

يبعد هذا البعير الغريب حتى تشرب ابله ثم بعد ذلك يأذن له في ان يرد الحق فوضى النبي صلى الله عليه وسلم شبه ابعاده لبعض الناس عن حوضه يوم القيامة - [00:17:08](#)

في ابعاد رعاة الابل للغريبة من الابل عندما تريد ان تسقي مع ابله على الحوض وفي هذا دلالة على انه يجوز لصاحب الحوض ان يزود عنه. من اراد ان المصلحة في ابعاده زوده - [00:17:29](#)

علي الحوض يوم القيامة رهط من اصحاب اي جماعة قليلة من اصحابي وقول من اصحابي قد يراد به من صحبه في الدنيا بالتالي لا يكون المراد انهم يمنعون من دخول الجنة مطلقا فان النصوص قد وردت بفضل - [00:17:55](#)

اهل بفضل الصحابة والثناء عليهم وقد يراد به من انتسب الي ولو لم يكن في عصري قد رجحه جماعة ولذلك ينسب الى الرجل والعالم والفقهاء من يأخذ طريقته ولو لم يكن معاصرا له. فيقال مثلا اصحاب الامام احمد اصحاب شيخ الاسلام بن تيمية - [00:18:21](#)

منة ونحو ذلك وينسب اليه من يأخذ باقواله ولو لم يكن في زمانه قال فيجلون عن الحوض اي يبعدون عنها. تكشف الحوض عند ورودهم بابعادهم عن الحوض فاقول يا ربي اصحابي - [00:18:54](#)

فيه شفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم على امته فيقول جل وعلا انك لا علم لك بما احدثوا بعدك فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب - [00:19:20](#)

وفي هذا دلالة على ان الامر بيد الله وحده سبحانه وتعالى ليس لنبي مرسل ولا ملك مكرم في الامر شيء يقول لا بما احدثوا بعدك في تحريم الاحداث في الدين - [00:19:39](#)

ذلك من المنكرات انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرة المراد به ترك الدين فانه يسمى ردة وقد يراد به ترك الطريقة الفاضلة وسلوك ما

يخالف ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخلاق الفاضلة - [00:20:02](#)

فهذا شيء من التعليق على هذه الاحاديث اسأل الله جل وعلا ان يبارك فيكم وان يوفقكم لكل خير وان يرزقكم العلم النافع والعمل
الصالح والنية الخالصة. كما نسأله سبحانه ان يصلح احوال المسلمين. وان يجمع كلمتهم على الحق - [00:20:32](#)

وان يصلح ذراريهم. وان يبارك لهم في اوقاتهم واموالهم. وسائر شؤونهم. كما نسأله جل وعلا ان يوفق ولاة امرنا لكل خير ان يبارك
فيهم وان يجعلهم من اسباب الهدى والتقوى والصالح والسعادة وان يجزيهم خير الجزاء - [00:20:56](#)

لا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه. وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين - [00:21:19](#)